



الجمهورية التونسية
المحكمة الإدارية

المحكمة الإدارية

إعلان عن فتح مناظرة خارجية

تعتزم المحكمة الإدارية تنظيم مناظرة خارجية لانتداب ستين (60) مستشارا مساعدا لفائدة الدوائر الابتدائية المتفرعة عن المحكمة الإدارية بالجهات وفقا للبيانات المضمنة بالجدول التالي:



| مراجع النصوص الترتيبية | نوعية الاختبار | شروط المشاركة | تاريخ إجراء المناظرة | تاريخ غلق قائمة الترشيحات | عدد الخطط المراد تنفيذها | الرتبة |
|---|--|--|--|---------------------------|--------------------------|---------------------|
| <p>مراجع النصوص الترتيبية</p> <p>- قرار رئيس الحكومة المؤرخ في 18 ماي 2017 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الخارجية لانداب مستشارين مساعدين بالمحكمة الإدارية.</p> <p>- قرار رئيس الحكومة المؤرخ في 18 ماي 2017 المتعلق بفتح مناظرة خارجية لانداب مستشارين مساعدين بالمحكمة الإدارية.</p> | <p>دراسة شهادات وأشغال وملفات المترشحين و مناقشة مع أعضاء لجنة المناظرة.</p> | <p>شروط المشاركة</p> <p>يمكن أن يترشح للمناظرة:</p> <p>1- المترشحون المحرزون على الشهادة الوطنية لماجستير البحث في اختصاص القانون العام أو شهادة معادلة لها مع الشهادة الوطنية للإجازة أو شهادة الأستاذية أو شهادة معادلة لها في الحقوق أو في العلوم القانونية.</p> <p>2- المترشحون المحرزون على شهادة الدراسات المعمقة في اختصاص القانون العام أو شهادة معادلة لها مع شهادة الأستاذية أو الشهادة الوطنية للإجازة أو شهادة معادلة لها في الحقوق أو في العلوم القانونية.</p> <p>3- الأعدوان المتمون للصف "أ" الذين لا يتجاوز سنهم خمسا وثلاثين (35) سنة في تاريخ فتح المناظرة والمحرزون على الشهادة الوطنية للإجازة أو شهادة الأستاذية أو شهادة معادلة لها في الحقوق أو في العلوم القانونية والمباشرين للخدمة المدنية الفعلية لمدة لا تقل عن خمس (5) سنوات في الصف المذكور.</p> | <p>10 جويلية 2017 والأيام الموالية</p> | <p>12 جوان 2017</p> | <p>60</p> | <p>مستشار مساعد</p> |



تقدم ملفات الترشيح بمقر المحكمة الإدارية 13 نهج سوق أهراس 1060 تونس و تكون مصحوبة بالوثائق التالية:

- 1- نسخة مجردة من بطاقة التعريف الوطنية دون حاجة إلى إسهاد بمطابقتها للأصل.
 - 2- نسخ مجردة من الشهادة العلمية دون حاجة إلى إسهاد بمطابقتها للأصل مصحوبة بالنسبة للشهاد الأجنبيّة بنسخة من شهادة المعادلة.
 - 3- سيرة ذاتية للمترشح مدعمة بالحجج اللازمة.
 - 4- نسخة من الدراسات والأعمال والبحوث والمنشورات العلمية.
- و يرفق المترشحون من الأعوان من صنف "أ" مطالبهم بالإضافة إلى ذلك ب:
- 5- نسخة مطابقة للأصل من القرار المتعلق بضبط آخر حالة إدارية للمعني بالأمر.
 - 6- تلخيص مفصل و مدعم بالحجج اللازمة للخدمات المقدمة للإدارة ممضى من قبل رئيس الإدارة أو من ينوبه.

